التأصيل السياسي والاجتماعي لقيمة التسامح بالجزائر

Political and social consolidation of the value of tolerance in Algeria

الدكتورة/ أمال فاضل[2,1]

[1]**جامعة الجزائر**3، (**الجزائر**)

[2]**المؤلف المراسل:** amoula_fa2002@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2019/04/20   تاريخ القبول للنشر: 2019/05/17   تاريخ النشر: 2019/09/28

❖❖❖❖❖❖❖

الملخّص:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى معالجة كيفية توظيف السلطة السياسية في الجزائر لقيمة التسامح من أجل معالجة أزمة متعددة الأبعاد، هزت أركان الدولة الجزائرية. وبحكم أن التسامح هو قيمة دينية مستوحاة من الإسلام، وراسخة في العادات والتقاليد الجزائرية، لم يكن من الصعب على السلطة توظيفها لإعادة ترقيع النسيج الاجتماعي المتضرر بفعل العشرية السوداء التي تعرضت إليها الجزائر بفعل الإرهاب الهمجي. حيث دعت من خلاله أفراد المجتمع الجزائري إلى التسامح فيما بينهم، والعمل على العيش سويا دون النظر إلى الانتماء الجهوي. وقد اعتمدت في ذلك آليات عديدة منها المؤسسات التربوية من خلال إدراج التسامح في المقررات الدراسية لجميع الأطوار، وكذلك وسائل الإعلام العمومية، خاصة التلفزيون الجزائري للترويج لهذه القيمة المجتمعية، وأخيرا توظيف المساجد من خلال توجيه الخطب الدينية لحث الجزائريين على اعتماد هذه القيمة.

الكلمات المفتاحية: التسامح؛ المصالحة الوطنية؛ الرحمة؛ المسجد؛ المدرسة.

Abstract:

This paper seeks to address how the political authority of Algeria is used to value tolerance in response to multidimensional crisis that shook the Algerian state during the period from 1992 to 2006. Since tolerance is a religious value inspired by Islam and firmly rooted in Algerian customs and traditions, it was not difficult for the Authority to use this value to pass the National Reconciliation Act, in which the members of Algerian society called for tolerance among themselves and to live together without regard to their regional affiliations. It has relied on several mechanisms, including educational institutions, through the inclusion of tolerance into curricula at all levels, as well as the public media, especially Algerian television, to promote this social value and finally to employ mosques by directing religious sermons to urge Algerians to adopt this value.

key words: *Tolerance; National Reconciliation; mercy; The mosque; School.*

مقـدّمـة:

أضحت ضرورة توطيد قيمة التسامح في مجتمعاتنا المعاصرة ضرورة حتمية أملتها موجة العنف والتطرف المتعدد الأشكال الذي عصف ومازال يعصف بالعديد من الدول. ومما لاشك فيه أن هذه القيمة هي بالدرجة الأولى ذات بعد إسلامي، فالدين الحنيف هو دين محبة ورأفة وتسامح، غير أن التطورات المجتمعية، وتحديداً الأزمات المتعددة لاسيما في بعدها الاقتصادي، ولدت موجات من العنف من قبل جماعات شوهت صورة الإسلام بأساليب وممارسات مردها التعصب في النظر إلى الآخر، وعدم الاعتراف به مادام لا يحتكم إلى وجهات نظره.

من جملة الأساليب التي استخدمتها السلطة السياسية في الجزائر لاحتواء من غرر بهم من أفراد وجماعات، في إطار قوانين السلم والمصالحة الوطنية لسنة 2006، لأجل إعادة توطيد الاستقرار السياسي والتعايش السلمي، هو العمل على تفعيل هذه القيمة المجتمعية ليس فقط كآلية لتوجيه السلوك على المستوى الفردي، وإنما أيضا كمرجعية يحتكم إليها في الممارسة السياسية، وكان ذلك من خلال تفعيل دور مجموعة من المؤسسات، لاسيما المساجد والمؤسسات التربوية والإعلامية. انطلاقا من هذا، فإن الإشكالية التي تحاول هذه الدراسة الإجابة عنها هي: فيما تتمثل الآليات القانونية والمؤسساتية التي عمدت السلطة السياسية على تفعيلها لتوطيد قيمة التسامح على المستويين المجتمعي والسياسي؟

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء عن الآليات التي اعتمدتها السلطة الجزائرية من أجل تجسيد قيمة التسامح في المجتمع الجزائري، ودور المسجد ووسائل الإعلام والمدرسة في تجسيد ذلك، انطلاقا من المقاربة النظرية لـ Jürgen Habermas القائمة على توظيف النظام السياسي لجملة من القيم المجتمعية لاسيما في فترات الأزمات والتوترات السياسية، لإعادة التوافق المجتمعي. وفي هذا الإطار يرى Habermas أن القيم الأخلاقية المشتركة (أو ما يُطلق عليه روح الجماعة) هي ما يمسك عرى المجتمعات، وتسمح التنشئة والمشاركة في الأنشطة الاجتماعية للناس باكتساب هويات ودوافع ملائمة للأدوار والواجبات التي تتطلبها مؤسسات المجتمع كي تعمل في صيرورة مجتمعية توافقية[1]. وبرأي Habermas دائما، فإن العضوية في المجتمع السياسي هي ذات قيمة لتكريس الاستقرار والانسجام السياسي والمجتمعي، ولذا تعمل الدولة على نشر مجموعة من القيم والمُثُل لمواطنيه حتى تصبح مرجعية للعمل السياسي المشروع[2].

أما الإطار المنهجي لهذه الدراسة، فهو قائم على المنهج الوصفي لرصد وتتبع حركة القيم السياسية التي تسعى الدولة الجزائرية لنشرها في المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى وصف القيم السياسية العليا الخاصة بالتسامح، مع الاعتماد على الاقتراب القانوني بتحليل المنظومة القانونية لجملة من المؤسسات أوكلت لها وظيفة إرساء ثقافة السلم على المستوى المجتمعي كالمدرسة والمسجد.

المبحث الأول

مفهوم القيم وأهميتها السياسية والاجتماعية

قبل التطرق إلى تعريف قيمة التسامح وآثارها من الناحية المجتمعية والسياسية، ينبغي التطرق لتعريف مصطلح "القيم"، كون هذا الأخير يعتبر عنصراً رئيسيا في تشكيل ثقافة أي مجتمع، فالقيم عبارة عن المثاليات العليا للأفراد والمجتمع، كما أنها تلعب دوراً كبيراً في إدراك الأفراد للأمور حولهم، ومرتكزا أساسيا تقوم عليه عملية التفاعل الاجتماعي.

المطلب الأول: تعريف القيم

عند دراسة مفهوم القيم، تواجه الباحثين العديد من الصعوبات أهمها أن هذا الأخير حديث جداً مقارنة بمفاهيم أخرى مثل الاتجاهات والمعتقدات والآراء والسلوكيات، ومع ذلك فإن الفلاسفة القدامى والمحدثين عرفوا القيمة منذ عهد بعيد، ولكنهم عبروا عنها بأسماء الخير، والخير الأسمى والكمال.

أما في العصر الحديث، فقد عرفها إسماعيل عبد الفتاح على أنها موجهات للسلوك، بمعنى أنها مجموعة القيم التي يعتنقها شخص ما، فهي التي تحركه نحو العمل وتدفعه إلى السلوك بطريقة ماَ، بل وتتخذ للحكم على سلوك ما سواءً كان مرغوبا فيه أم لا[3]. وذكر سميث أن القيمة تطلق على كل ما هو جدير باهتمام الفرد لاعتبارات مادية أو معنوية أو اجتماعية أو أخلاقية أو دينية أو جمالية. فالإنسان يشعر بتعاطف طبيعي مع الآخرين، على نحو يتيح له فهم كيفية تهدئة سلوكه والمحافظة على التناغم، وهذا الأمر يشكل أساس التقييمات الأخلاقية حول السلوك، ويمثِّل منبع الفضيلة البشرية[4].

فالإنسان يشعر بتعاطف طبيعي مع الآخرين، على نحو يتيح له فهم كيفية تهدئة سلوكه والمحافظة على التناغم، وهذا الأمر يشكل أساس التقييمات الأخلاقية حول السلوك، ويمثِّل منبع الفضيلة البشرية. ويتساءل البعض عن كيفية التوفيق بين المصلحة الشخصية التي توجه منظومة سميث الاقتصادية وبين التعاطف الذي يوجه أخلاقياته. وجواب ذلك يتمثل في أنه مهما بلغت الأنانية بالإنسان، فلا شك أن هناك بعض المبادئ في طبيعته تجعله يهتم بثراء الآخرين، وتجعل سعادتهم ضرورية له، دون أن يكون هناك ما يستمده منها سوى متعة مشاهدتها. بعبارة أخرى، أن طبيعة الإنسان معقدة، فالخباز لا يزود عموم المواطنين بالخبز بسبب حبِه لعمل الخير، والمصلحة الشخصية ليست هي ما يدفع شخصا ما إلى إلقاء نفسه في النهر لإنقاذ شخص غريب من الغرق. فأصحاب المصلحة الشخصية يمكنهم العيش معا بسلام في النطاق الأخلاقي، وعلى نحوٍ مثمر في النطاق الاقتصادي[5]. ويؤكد تالكوت بارسنز Parsons على أن القيم عنصر لنسق رمزي مشترك، وهي تمثل محوراً من محاور واقعية السلوك، كما وصفها بأنها أنماط ثقافية شاملة ذات جذور في التقاليد الدينية[6]. أما rokeach، فيرى أن القيم هي بمثابة معايير مثالية توجه السلوك من داخل الفرد، كما تتمثل في نوع التفضيل أو عدم التفضيل لسلوك معين، على باقي بدائل السلوك والغايات[7].

أما القيم في بعدها الاجتماعي، فتتأسس عن طريق الرأي الجماعي لجماعة ما، فهي تتولد من الواقع المعاش الذي تحياه هذه الأخيرة وتكون مقبولة ومعترف بها من قبلها، وبعبارة أخرى تشكل القيم الاجتماعية أحكاما معيارية لتوجيه أنماط السلوك الاجتماعي، وهي ضمير الجماعة الذي يمثل مصدر الالتزام في المجتمع، أي مصدرا للفرض والنهي بالنسبة للواجبات والمحددات الثقافية[8]. وحيث أن القيم لها سمة الانتشار والعمومية داخل المجتمع الواحد أو المجتمعات المختلفة، فإنها تتصل وتتفاعل مع كافة النظم الاجتماعية الأخرى السائدة لأن لها في هذه الحالة وظيفة اجتماعية، فهي تساعد النظام على أن يؤدي الأفراد أعمالهم في إطاره بصورة ناجحة، فضلاً عن معاونة الأفراد للعمل بروح الفريق، أي بشكل تفاعلي نظراً لمشاركة هؤلاء الأفراد بعضهم البعض القيم المشتركة التي توحد أهدافهم، فضلاً عن أنها تضع إطاراً في حرية التعامل مع الجميع، وبذلك فهي تتميز بأن لها طابعاً مجتمعياً بحيث لا تقتصر على طائفة من الناس على حساب أخرى أو منطقة معينة على حساب أخرى، وبذلك تحمي القيم النظم القائمة وتعمل على استمرارها[9].

وينبغي التفرقة بين مفهوم القيم وبعض المصطلحات التي تبدو للوهلة الأولى قريبة منه أو مشابه له، من ذلك الاتجاهات، إذ يرى الباحث البريطاني أو بنهيم بأن الاتجاه يتكون من مجموع الآراء المتراكمة عبر تاريخ الفرد نحو موضوع أو قضية ما، وبثبات هذا الاتجاه بعد مدة معينة، وبترابط الاتجاهات تتكون في النهاية قيمة من القيم. والاتجاهات لا تقوم بمفردها وإنما تتجمع في تنظيمات، ويتمركز كل تجمع من الاتجاهات حول قيمة ما، أي أن القيمة يمكن اعتبارها جوهرا أو مركزا لتجمع من الاتجاهات[10]. إن الاتجاهات والقيم مكتسبة وتنشأ نتيجة لعملية تعلم وللتأثير الاجتماعي في الفرد، فهي تكتسب من خلال التفاعل الاجتماعي. إلا أنه وبالرغم من وجود عناصر مشتركة بين الاتجاهات والقيم، إلا أنه ليس من الضروري أن يكون هناك انسجام، فقد تؤدي قيمة واحدة إلى اتجاهات متضاربة لدى الشخص الواحد.

كما تختلف القيم عن المبادئ، إذ تعد هذه الأخيرة قواعدا وأسسا موجهة للقيم ولا تستنبط من شيء آخر ولا تتغير بتغير الزمان والمكان وتمتاز بخاصية الإلزامية، أما القيم فهي تشتق من المبادئ وهي مطلقة ونسبية[11]. وأخيرا تتفق القيم مع العادات في كونهما دوافع للسلوك تتأثر بالثقافة السائدة في المجتمع، على أن مفهوم العادة يشير إلى مجرد سلوك بطريقة تلقائية في مواقف معينة، بينما القيم، فهي تنظيمات أكثر تعقيدا من السلوك المتكرر وأكثر تجريدا، كما تحتوي على أحكام معيارية للتمييز بين الخطأ والصواب والشر والخير وهذا أمر لا يمكن توافره في العادة[12].

أما عن القيم السياسية، فيقصد بها اهتمام الفرد وميله للحصول على القوة، فهو شخص يهدف إلى السيطرة والتحكم في الأشياء عبر مختلف نواحي الحياة. كما أن الحديث عن القيم السياسية يرتبط مباشرة بالسمات الرئيسية للثقافة السياسية، فهي أسلوب التوجيه نحو السياسات العامة، والتي تتم عبر الاختيارات التي يقوم بها أثناء عملية توزيع القيم في المجتمع. لهذا، تهتم الحكومات المختلفة بضرورة خلق ثقافة سياسية لدى المواطنين تكون قادرة على جمع لم جماهير الشعب وطوائفه المختلفة المتباينة الأفكار والمذاهب، ولكل شعب ثقافته السياسية الخاصة[13].

وللقيم السياسية خصائص تميزها عن غيرها من القيم، يمكن إيجازها فيما يلي[14]:

- القيم السياسية معرفة أخلاقية: فهي حقيقة أخلاقية، ويقصد بكلمة أخلاقية أنها تعبير أو مرادف لفكرة المثالية، لأن الثقافة السياسية لابد أن تضع لها أهداف وغايات، وهذه الأهداف والغايات هي ذات طابع مثالي، كما أن القيم بصفة عامة هي الأهداف ولكن ليست بمعنى الغاية المباشرة من الحركة، وإنما بمعنى المثاليات المسيطرة على الحركة. فالقيم السياسية هي أخلاقيات حتى ولو ارتبطت وتحددت بالتحكم في الوجود الفردي.

- القيم السياسية تعبر عن خصائص حضارية: في كل جماعة وخلال كل فترة زمنية، هناك تصور عام من خلال نظام كامل للقيم لما هو مقبول ومرفوض، محبوب أو مكروه، قابل للدفاع عليه أو هدفه للاستهجان، وهي دائما تتضمن خصائص حضارية تنبع من الحضارة التي نعيش فيها.

المطلب الثاني: أهمية القيم اجتماعيا وسياسيا

تنبع أهمية القيم الاجتماعية إلى أنه بقدر وحدة هذه الأخيرة يكون تماسك المجتمع، وبقدر التفاوت والتباين فيها، يكون تفكك هذا الأخير، وينجم صراع القيم في المجتمع عن التباعد والانفصال بين الفئات المجتمعية بالنسبة للمواقف الهامة في الحياة[15].

وفي هذا السياق يمكن حصر أهمية دراسة هذه الأخيرة ضمن مستويين[16]:

أولاً- على المستوى الفردي:

فالفرد في تعامله مع الأشخاص والمواقف يبقى بحاجة ماسة إلى نسق من المعايير والقيم، تكون بمثابة موجهات لسلوكه.

ثانياً- على المستوى الجماعي:

ذلك أن أي تنظيم اجتماعي بحاجة إلى نسق من القيم يشابه تلك القيم الموجودة لدى الأفراد، وإذا حدث وأن تضاربت تلك القيم أو لم تنضج، فإنه سرعان ما يحدث الصراع القيمي الذي يدفع بالتنظيم الاجتماعي إلى التفكك والانهيار.

من الناحية السياسية، تهتم السلطة السياسية بخلق ثقافة سياسية لدى المواطن تكون قادرة على جمع شمل الشعب وطوائفه المختلفة المتباينة الأفكار والمذاهب، وهي تستند في ذلك إلى توظيف مجموعة من القيم ذات البعد الاجتماعي قد تكون مستوحاة، إما من الدين أو العادات والتقاليد أو غيرها، في سياق ما يسمى بالثقافة السياسية[17].

وتمثل أهمية الثقافة السياسية بالنسبة إلى النظام على أنها أداة من أدوات بلوغ أهمية التلاحم والاندماج المجتمعي ضمن النظام القائم، على أساس التوجهات الثقافية السياسية المتماثلة والمتناسقة بالنسبة للمؤسسات السياسية. هذه المعتقدات ذات طبيعة مختلفة، فقد تكون تأملية حول حالة الحياة السياسية، أو قيما متعلقة بأهداف مرجوة بالحياة السياسية، أو مواقف إزاء حالة محسوسة للنظام الحاكم[18]. من هذا المنطلق، يؤسس النشاط الاجتماعي داخل أي جماعة حول مجموعة من القيم المعبر عنها خلال مجموعة من الرموز والدلالات، حيث تعمل هذه الأخيرة على ضمان عملية الاتصال ما بين

أفراد الجماعة الواحدة وضمان اندماجها، بما يمكن من بلورة ثقافة الجماعة الواحدة المتميزة عن ثقافة بقية الجماعات الأخرى[19]. إلا أن هذا الشعور بالانتماء إلى قيم ورقعة جغرافية واحدة، مرهون بالكيفية التي يعمل بها النظام على استغلال تلك القيم بالشكل الذي يضمن له الولاء، وهذا من خلال ما يعرف بالتنشئة السياسية، كونها وسيلة لدعم وتأييد النظام. فهي عملية يتم من خلالها خلق قيم ومعارف لدى المواطنين، بالشكل الذي يضمن للنظام استمرار نشاط هياكله والقيم التي يقوم عليها[20]. وحسب تعبير كلا من Denis Et Lecomte، فإن الفئة المسيطرة تقوم بالمناورة بالقيم الاجتماعية حسب مواقع سلطوية لأجل تبرير الهيمنة السياسية، ويكون ذلك من خلال إيديولوجية تستخدم من قبل الجماعة التي تسعى إلى البقاء أو الاستيلاء على السلطة، انطلاقا من قيمها وتوجهاتها كوسيلة لتعبئة مختلف الفاعلين الاجتماعيين[21].

يمكن الاستنتاج مما سبق، أنه كلما ازداد الشعور بالولاء إلى الوطن وإلى القيم التي يستند إليها النظام الحاكم، كلما ازدادت مشروعية هذا الأخير، فيصبح هذا الولاء تعبيرا عن استناد النظام في ممارساته وقوانينه التنظيمية إلى ما يحتكم عليه المجتمع من قيم ومعتقدات، كون أن مشروعية السلطة ما هي إلا تعبير عن مدى مقدرة النخبة المهيمنة على فرض قيمها الخاصة بها، وفي ذات الوقت هيكلة الجماعات والولاءات المختلفة المتواجدة داخل المجتمع بما يتوافق مع قيمها. ولكن إذا كانت القيم تؤسس المجتمع، إذ تظهر بمثابة فضاء من الدلالات المشتركة والتي تتمكن من خلالها الجماعة الواحدة من خلق وتطوير هويتها الجماعية، فإن هذا القول لا يعني أن كل التصرفات والسلوكيات داخل المجتمع هي موحدة بصورة كلية حول مجموعة من القيم والمعايير المتفق عليها بصورة مطلقة. فكل قيم جماعية عبارة عن مزيج بين قيم فرعية، تقوم كل واحدة منها على رموز خاصة بها، وبالتالي تطرح هوية خاصة بها، والتي من المحتمل أن تطرح كقيم مضادة للقيم المهيمنة، معبرة بذلك عن رفضها للاندماج ضمن قيم هذه الأخيرة. ثم إن كل محاولة لتجميد وتعظيم القيم الوطنية، قد ينظر إليها من قبل تلك الجماعات الفرعية على أنها محاولة للتدمير الرمزي للقيم الخاصة بها[22].

بناءً على ما سبق، يمكن القول أن القيم تتكرس ضمن المنظومة الاجتماعية والسياسية من خلال آليات التنشئة الاجتماعية والثقافية السياسية، تشرف عليها مجموعة من المؤسسات ضمن جملة من القوانين والأعراف لتكوين التلاحم المجتمعي، وتجاوز احتمالات الصراع الذي قد يصل إلى درجة التطرف والعنف مكرساً ثقافة اللاتسامح والاختلاف.

المبحث الثاني

مفهوم التسامح كقيمة مجتمعية ودينية

يعتبر التسامح أحد المقومات الأساسية لبناء مجتمعات قوية تعيش في سلام دائم وتناغم مستمر بما يخدم مصالح جميع الأفراد دون إقصاء أو تهميش. فحتى المجتمعات التي عانت من الطائفية ومن الاختلاف في الانتماء القومي، تمكنت من تجاوز المشاكل الناجمة عن ذلك بفضل تجسيد قيمة التسامح، وهو ما سيتم التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف التسامح

يعتبر التسامح قيمة دينية واجتماعية ضرورية للتعايش والعيش المشترك، يقوم على ترويض النفس لقبول الآخر، ومن ثمة يشكل قيمة بديلة عن التعصب ورفض حق الآخر في الاختلاف الفكري والعقائدي والسياسي[23].

في هذا السياق، لا يعني التسامح التخلي عن المعتقدات الخاصة أو الامتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها، بل هو الامتناع عن كل الوسائل العنيفة، بمعنى اقتراح وعرض الآراء دون السعي إلى فرضها على الآخرين. فالتسامح لا يوجب على المرء التخلي عن معتقداته أو الامتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها، بل يوجب عليه الامتناع عن نشر أرائه بالقوة والقسر[24].

أما من الناحية الإصلاحية وحسب تعريف المودودي، يعني التسامح "أن نتحمل عقائد غيرنا ولا نلجأ إلى رسائل الإكراه والجبر لتصريف غيرنا عن عقائدنا"[25].كما يرى الطاهر بن عاشور أن السماحة هي سهولة المعاملة في اعتدال. فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والتوسط[26]. ويعرفه بيتر ب. نيكولسون بأنه "فضيلة الإمساك عن ممارسة المرء سلطته في التدخل بآراء الآخرين وأعمالهم، علما أن هذه الآراء والأعمال تختلف عن آراء الشخص المذكور وأعماله فيما يظنه مهما إلى حد أنه لا يوافق عليها أخلاقيا"[27]. ويفرق بوسييه في خطاباته بين التسامح وعدم الاكتراث (التساهل)، بقوله أن كلمة التسامح تعني أنك لا تعاقب أصحاب الآراء المخالفة لرأيك، ولكننا إذا سمحنا لكل أصحاب المعتقدات صالحها أو طالحها أن يمارسوا آرائهم بحرية لا يكون ذلك تسامحا وإنما عدم اكتراث[28]. وعليه، فإن المفهوم الاصطلاحي للتسامح لا يعني اللامبالاة وعدم الاكتراث الدالين على تجاهل الآخر وإهماله واتخاذ موقف سلبي منه، بل يعني موقفا ذا طابع إيجابي[29]. ومن معاني التسامح سلوك شخص يتحمل دون اعتراض أي هجوم على حقوقه في الوقت الذي يمكنه فيه تجنب الإساءة، ويعني كذلك استعداد المرء أن يترك للآخر حرية التعبير عن رأيه ولو كان مخالفا أو خاطئا[30]. ويحدد محمد عابد الجابري المعنى الاصطلاحي الحديث للتسامح بأنه "عدم تخلي المرء عن قناعته، وليس الكف عن إظهارها والدفاع عنها والدعوة لها، بل يعني الامتناع عن استعمال أية وسيلة من وسائل العنف والتجريح وبكلمة واحدة احترام الآراء وليس فرضها"[31]. أي أن التسامح يعني احترام الحق في الاختلاف والحق في التعبير الديمقراطي، ويعني ذلك القدرة على تحمل الرأي الآخر والصبر على أشياء لا يحبها الإنسان ولا يرغب فيها، بل يعدها أحيانا مناقضة لمنظومته الفكرية والأخلاقية. ويعني التسامح أيضا: "أن نحيى نحن والآخرون على الرغم من اختلافاتنا في عالم واحد يضمنا، ويتجلى ذلك في الاستعداد لتقبل وجهات النظر المختلفة فيما يتعلق باختلافات السلوك والرأي دون الموافقة عليها"[32]. وأخيرا يبدو تعريف محمد أركون الأكثر إيضاحا لمعنى التسامح، من خلال قوله بأنه "الاعتراف للفرد المواطن بحقه في أن يعبر داخل الفضاء المدني عن كل الأفكار السياسية والدينية الفلسفية التي يريدها، ولا أحد يستطيع أن يعاقبه على آرائه إلا إذا حاول فرضها بالقوة والعنف على الآخرين"[33].

وقبل أن يكون التسامح قيمة اجتماعية فهو بالأساس قيمة دينية، حثت عليها جميع الأديان السماوية وعلى رأسها الإسلام، وهو ما سيتم توضيحه من خلال هذا المطلب بالتركيز أساسا على التسامح في تعاليم الإسلام.

إن الباحث في القرآن الكريم لن يجد الفعل سمح ولكن وردت كلمات في معناه كالإحسان والصفح والعفو[34]، لقوله تعالى: "خذ العفو وآمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين"[35]. وكذلك قوله تعالى: "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة أدفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم"[36].وقوله تعالى أيضا: "فاصفح الصفح الجميل"[37].

وقد وصف العلماء هذا الصفح الجميل على أنه صفح في غير علو ومن غير استسلام للمجرمين، فإذا كان ما يوجب العقاب فينبغي أن يكون في دائرة الأخذ بالحق من دون اعتداء، حتى لا يظهر ذلك التسامح ذلا ومدعاة إلى التمرد والتهادي في الباطل دون رادع.[38]

وإن المتأمل في السيرة النبوية، يجد معنى تعبير التسامح بألفاظ أخرى، كالسماحة، والسمحة وغيرها. فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأديان أحب إِلى الله؟ قال الحنفية السمحة[39]. وشرح علماء الحديث مصطلح السمحة بأنه السهلة القابلة للاستقامة، ولا تتوجه إلى شيء من الغلظة والجمود[40]. وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة"[41].فيظهر من الأحاديث المتقدمة أن دين الإسلام دين حنفية سمحة، ومعنى الحنفية المائلة عن الباطل إلى الحق، والسمحة: السهلة، المنقادة إلى الله، التي لا تتوجه إلى الغلظة والجمود.

المطلب الثاني: أهمية التسامح

يعتبر التسامح ذو قيمة بالنسبة للفرد والمجتمع في أن واحد، كونه ركيزة أساسية للعيش المشترك في مجتمع متعدد الأطياف الدينية والثقافية واللغوية كشأن المجتمعات الإسلامية، وهو رد أخلاقي على التعصب حتى يمكن تهذيبه ولا يصل إلى درجة استخدام العنف[42]. لكن ما يجب التأكيد عليه، هو أنه على الرغم من **اعتبار** حرية التفكير حقا مقدسًا للفرد ولا يجوز المساس بها، إلا أن هذه الحرية لا تعتبر حقا مطلقا، إذا ترتبط دائماً بعبارة في حدود القانون، بمعنى أن حرية التعبير بحاجة إلى وضع ضوابط لها بالشكل الذي لا تسيء به إلى الآخر ولا تحرض على العنف أو تروج للأفكار والاتجاهات العدوانية[43].

يعتبر إعلان مبادئ بشأن التسامح الصادر عن منظمة اليونسكو سنة 1995 من بين أهم التشريعات الدولية التي دعت إلى حتمية إشاعة هذه القيمة على المستوى العالمي، إذا ورد فيه كتعريف لقيمة التسامح[44]: "التسامح يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثقافي الثري لثقافات عالمنا ولأشكال التعبير". ولتعزيز هذا المسعى، أطلقت هيأة الأمم المتحدة حملة (معًا) لتعزيز التسامح والاحترام والكرامة في جميع أنحاء العالم. و(معًا)، هي الحملة العالمية التي تهدف للحد من المواقف السلبية تجاه اللاجئين والمهاجرين بهدف تعزيز التكافل الاجتماعي بين الدول والمجتمعات المضيفة واللاجئين والمهاجرين على حد سواء. كما أكدت في قراراها الخاص بالدورة الحادية والخمسون الخاص بمتابعة سنة الأمم المتحدة

للتسامح عام 1997، أن التسامح هو الأساس السليم لأي مجتمع متحضر وسليم، وأن ممارسة التسامح هو أحد المبادئ الواجب تطبيقها لبلوغ الغايات التي تنشدها الأمم المتحدة في سبيل منع نشوب الحرب وصون السلم(45).

مثل هذه القيمة أكد عليها الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون من خلال قوله في رسالة بمناسبة اليوم الدولي للتسامح أن العالم يواجه تهديدات ناشبة عن عدة عوامل، منها الحرب والإرهاب والجرائم ضد الإنسانية والتطهير العرقي والتمييز ضد الأقليات. وأضاف أن العولمة فيما تقارب بين دول العالم، إلا أنها قد تؤدي إلى نشر الخوف والانطواء على النفس وأن التهديدات التي يشهدها العالم تزيد احتمالات نشوب التوترات المؤدية إلى عدم التسامح. وأكد أن أفضل أساليب التصدي لذلك تنبع من التنوع الثقافي والعمل من أجل التنمية المستدامة والتعليم من أجل التسامح والسلام. وبالنسبة إليه، فإن أقوى ضمان للبشرية يكمن في وجود مجتمع مدني نشط يراعي حقوق الإنسان وفي الإعلام الحر المسؤول.

ومن منظور إعلان منظمة اليونسكو، يعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر والمعتقد، وأنه الوئام في سياق الاختلاف. وهو ليس واجب أخلاقي فحسب، وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضا. لهذا تدعو منظمة اليونسكو مجموعة المؤسسات المجتمعية أن تولي مهمة نشر هذه القيمة وتعزيزها على المستوى المجتمعي، وعلى رأسها المؤسسة التعليمية والتربوية وكذا وسائل الإعلام. فعن دور المؤسسات التربوية والتعليمة، أكد الإعلان في المادة الثانية الفقرة الرابعة على أن التعليم هو أنجع الوسائل لمنع اللاتسامح، وعليه فقد دعا إلى حتمية اعتماد السلطات لأساليب منهجية وعقلانية لتعليم التسامح، بتناول أسباب اللاتسامح الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، أي الجذور الرئيسية للعنف. وينبغي أن تسهم هذه السياسات والبرامج التعليمية في تعزيز ثقافة التفاهم والتسامح ما بين الأفراد والمجموعات الثقافية والدينية واللغوية(46).

أما عن دور وسائل الإعلام في نشر قيم التسامح، فقد ورد ضمن المادة الثالثة من ذات الإعلان فقرة 2 أن لهذه الأخيرة دور هام في تشكيل أو تغيير الاتجاهات والمواقف، فقد يحدث أن يتقبل المجتمع قيما كانت مرفوضة قبل أن تحملها الرسالة الإعلامية، أو يرفض قيما كانت سائدة ومقبولة مستبدلا بها قيما جديدة، لاسيما من خلال العمل على إبراز مخاطر اللامبالاة اتجاه ظهور الجماعات والإيديولوجيات غير المتسامحة(47).

المبحث الثالث

الآليات القانونية لترسيخ قيمة التسامح بالجزائر

تعود المرجعية الأساسية للجوء النظام السياسي بالجزائر إلى إعادة تأصيل قيمة التسامح كمرجعية سياسية واجتماعية إلى مخلفات العشرية السوداء (1992-2006)، إذا تميزت هذه الأخيرة بظهور جماعات إرهابية، احتكمت إلى الدين الإسلامي لتبرير ما تقوم به من أعمال عنف وتخريب مست العديد من الشرائح الاجتماعية وحتى أعوان الدولة.

المطلب الأول: العفو المشروط لطي صفحة الإرهاب

عرفت الجزائر عشرية سوداء بسبب الإرهاب وممارساته الدخيلة عن قيم دين الإسلام الحنيف، بل وحتى عن أعراف المجتمع الجزائري كان لها مخلفات مأساوية خطيرة اجتماعيا واقتصاديا على الدولة. حيث خلفت عشرية المأساة الوطنية ما بين 150 ألف و 200 ألف قتيل، مع تسجيل سبعة آلاف حالة فقدان[48]. أما عن الخسائر المادية الناجمة عن العمليات الإرهابية فقدرتها السلطات بأزيد من 20 مليار دولار[49].

ومنذ تردي الوضع الأمني بالجزائر سنة 1992، استندت السلطة السياسية على قيمة التسامح كمرجعية سياسية للتعامل مع الجماعات الإرهابية المسلحة، وتجسد ذلك من خلال ثلاث آليات توزعت على فترات مختلفة بدءاً بقانون الرحمة الصادر في 25 فيفري 1995، بناءً على أمر رقم 95-12[50]. فقانون الوئام المدني[51] الذي تم عرضه على الاستفتاء بتاريخ 16 سبتمبر 1989، وأخيرا ميثاق السلم والمصالحة الوطنية والذي تم عرضه أيضا للاستفتاء في 29 سبتمبر 2005[52].

فيما يتعلق بالسياق القانوني لقانون الوئام المدني، فالتوقف عن الأعمال الإرهابية يكون مقابل مزايا قضائية ومحاكمتيه، حيث أوجد القانون ثلاث صيغ قانونية للتعامل مع المسلحين الذين عليهم النزول من الجبال قبل انقضاء ستة أشهر من تاريخ صدور القانون (والمحدد بتاريخ 31 جانفي 2000)، لأجل التمكن من الاستفادة من أحكامه وتتمحور هذه الصيغ في:

1- الإعفاء من المتابعات القضائية،

2- الوضع رهن الإرجاء،

3- تخفيف العقوبات.

لقد قام منطق الوئام المدني في صيغته العامة على دعامتين أساسيتين هما الصفح والعدالة العقابية للمسلحين، وهذا ما أكدته إحدى خطب الرئيس السابق للجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، كتلك التي ألقاها أمام ممثلي الجالية الجزائرية المقيمة بالولايات المتحدة الأمريكية في 21 سبتمبر 1999، والتي من جملة ما جاء فيها: "كان ضحايا الإرهاب أول قوى ساندتني في مسعاي من منطلق واحد لا غبار عليه لك الحق أن تتسامح. أن تسمح حتى للإرهابي القاتل، لكن لا نعطيك الحق أن تسمح لمن أفتى بالفكرة وكان وراء الفكرة "[53].

مبدأ الإعفاء من المتابعات الذي نصّ عليه قانون الوئام المدني يقصد به عدم المتابعة القضائية لصالح فئتين اثنتين، الفئة الأولى تضمّ الأشخاص الذين سبق وأن انتموا إلى إحدى المنظّمات الإرهابية ولم يرتكبوا جرائم قتل أو اغتصاب وأعلنوا عن توبتهم، سواء كانوا ينشطون داخل الوطن أو خارجه وفق ما نصّت عليه المادة (03) من قانون الوئام، أمّا الفئة الثانية فتضمّ الأشخاص الحائزين على أسلحة أو متفجّرات أو وسائل مادية أخرى وسلّموها للسلطات وفقا للمادة (04) من نفس القانون[54]. كما وضع

قانون الوئام المدني مجموعة من الشروط الواجب توفّرها في الراغب في الاستفادة من هذا التدبير، والتي تمّ تحديدها في المادتين (03) و(04) منه، وذلك على النحو التالي:

بالنسبة للفئة الأولى، فلا بد من توفّر الشروط التالية:

- عدم ارتكاب أو المشاركة في أيّ جريمة أدّت إلى قتل شخص أو سبّبت له عجزا دائما،
- عدم ارتكاب أو المشاركة في أيّ جريمة اغتصاب،
- عدم ارتكاب أو المشاركة في أيّ جريمة من جرائم التقتيل الجماعي،
- عدم استعمال المتفجّرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردّد عليها المواطنون،
- إشعار السلطات المختصّة بالتوقّف عن كلّ نشاط إرهابي أو تخريبي في أجل ستة (06) أشهر ابتداء من تاريخ صدور قانون الوئام يوم 13 جويلية 1999.
- الحضور تلقائيا وبمحض إرادة المعني بالأمر أمام السلطات المختصّة.

أمّا بالنسبة للفئة الثانية، فلا بدّ أن تتوفّر على الشروط التالية:

- تسليم أسلحة المعني بالأمر بصفة تلقائية وبمحض إرادته للسلطات المختصّة في غضون ستة (06) أشهر من صدور قانون الوئام.
- الحضور التلقائي للمعني بالأمر أمام السلطات المختصّة.
- الحرمان من حمل أيّ وسام.

المطلب الثاني: المصالحة الوطنية لتجسيد مبدأ العفو

ما ينبغي الإشارة إليه أولا، هو أن مراسيم المصالحة الوطنية صدرت بغاية مواجهة ما أصبح يُطلق عليه النظام الحاكم آن ذلك "بما تبقى من الإرهاب"، حيث أعطى نفس الامتيازات التي مُنحت للمسلحين في ظل إطار الوئام المدني، غير أن مراسيم 2006 كانت أوسع منه، لأنه أريد بها أن تكون مصالحة الجزائريين فيما بينهم، وذلك بإقرارها إجراءات لتسوية العديد من الملفات ضلع أصحابها فيما سُمي بالمأساة الوطنية ومع ذلك، لا يمكن تجاهل اختلافين أساسيين بين النصين هما:

1- المراسيم المرتبطة بالمصالحة الوطنية أوسع نطاق، لأنها لم تقتصر- على غرار الوئام المدني – على إجراءات مرتبطة بالمسلحين، وإنما أدرجت شرائح أخرى تضررت من المأساة الوطنية وهي شريحة المفقودين والمسرحين من العمل وآخرين.

2- وجهت إجراءات العفو ضمن سياسة الوئام المدني لصالح الأشخاص الذين سبق لهم الانتماء إلى منظمات قررت بصفة فردية إرادية وتلقائية إنهاء أعمال العنف،[(55)] في حين أن مراسيم المصالحة لم تكن موجهة لمنظمات معينة، لأن النظام خلال هذه الفترة بدأ يتحدث عن ما أسماه ما تبقى من الإرهاب، ومن ثمة عدد ضئيل من الأشخاص الذين بقوا في الجبال.

إن المطلع على هذه الآليات الثلاث وهي قانون الرحمة والوئام المدني والمصالحة الوطنية، يلاحظ أن قيمة التسامح بها تكرست من خلال إقرار مبدأ العفو المشروط اتجاه الجماعات الإرهابية، وهذا ما يؤكد ما تم التوصل إليه عند دراسة مصطلح التسامح من الناحية المفاهمية. فالاطلاع على ديباجة

مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية يمكن قرأة ما يلي: "تاريخ الجزائر سلسلة من النضالات المتعاقبة التي خاضعها شعبها ذودا عن حريته وكرامته، والرصيد هذا المتكون على مر الحقب والعصور جعل الجزائر أرضا تراعي فيها قيم التسامح والسلام والحوار"[56]. كما يمكن قرأة أيضا "الإسلام من حيث هو مكون من المكونات الأساسية للهوية الوطنية، كان على مر التاريخ، خلافا لما يدعيه هؤلاء الدجالون المصدر الذي يشع منه النور والسلم والحرية والتسامح. إن هذا الإرهاب الهمجي يتنافى مع قيم الإسلام الحق ومثل السلم والتسامح"[57].

من خلال هذه **الفقرات** يمكن استنتاج أن السلطة الجزائرية اعتبرت الإرهاب والأعمال الإرهابية منافية كلية لسياق التطور التاريخي للدولة الجزائرية، ولتعاليم الدين الإسلامي الحنيف. فالجزائر كانت منذ القدم أرض سلام، كما أن الإسلام دين دعامته الأساسية هي السلم والتسامح. وقد سبق وأن تمت الإشارة إلى أن سياسة التسامح ضمن قوانين السلم الثلاثة السابقة الذكر جاءت ضمن صيغة العفو المشروط، حيث استثنى ميثاق السلم والمصالحة من إجراءات العفو الأشخاص الذين ارتكبوا أفعال المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات، أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية أو شاركوا فيها أو حرضوا عليها[58].

ودائما في سياق مشروطية الصفح والعفو، فقد جاء في ذات الميثاق أن الشعب الجزائري "وإن كان مستعداً للصفح، ليس في وسعه أن ينسى العواقب المأسوية التي جناها عليه العبث بتعاليم الإسلام دين الدولة، وإنه يؤكد على حقه في الاحتياط من تكرار الوقوع في مثل تلك الضلالات، ويقر حظر ممارسة أي نشاط سياسي، تحت أي غطاء كان، من قبل كل من كانت له مسؤولية العبث بالدين"[59].

وبذلك يكون ميثاق السلم والمصالحة وثيقة سياسية كرست مبدأ التسامح في سياق العفو بغاية تهذيب وتطويع السلوك والعملية السياسية بالجزائر، مركزاً على أهم متغير للممارسة السياسية وهو عدم استخدام الدين لأغراض سياسية، وبذلك يمنع النشاط السياسي على كل من يحاول المساس بأمن واستقرار الدولة باسم الدين.

المبحث الرابع

الآليات المجتمعية لترسيخ ثقافة التسامح بالجزائر

استندت السلطة السياسية في الجزائر بغاية إعادة ترسيخ ثقافة السلم والتسامح على المستوى المجتمعي، على ثلاث آليات هي المؤسسات التربوية وأجهزة الإعلام والمساجد.

المطلب الأول: المؤسسات التربوية

تعتبر المدرسة مؤسسة تربوية بعد الأسرة، مهمتها تربية النشأ من الناحية العقلية وحتى الانفعالية أي السلوكية، بناءً عليه تأتي أهمية تدريس القيم الدينية على مستوى المدارس كموجهات للسلوك فيما ينبغي فعله وما يجب التخلي عنه، كما أنها تشكل أحد الآليات الضرورية لإعداد الفرد لأجل الانخراط ضمن الجماعة، والولاء للسلطة السياسية، والذي يمثل أحد الدعائم الاساسية لمجتمع متماسك وتوافقي[60].

فمن جهة، تفتح المدرسة أبوابها في وجه كل أفراد المجتمع على اختلاف طبقاتهم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وبالتالي فهي تعد مسرحا لتدبير الاختلاف ومجالا واقعيا للتواصل بين أفرادها، كما تمنح لهم الحق في التعلم و متابعة دراساتهم. ومن جهة ثانية، تحافظ المدرسة على ثوابت المجتمع وهويته من خلال برامجها ومناهجها التعليمية وتسهر على بلوغ غايتها الأساسية المرتبطة بالتحديد بتربية وخلق مواطن قادر على الانخراط في المجتمع. فترسيخ قيمة التسامح ليست شعار ينسج ولا خطابات تلقى بل إنها ممارسة وفعل. مهما حاولت السلطة السياسية تلقين مبادئها وأصولها فإنها لن نستطيع أن تدمجها في سلوك الفرد ما لم يؤمن بها. وبعبارة أدق، يجب أن تكون نابعة من سلوك المعلم في حد ذاته، بحيث كل درس حول مبدأ العدالة والمساواة لن يغير من سلوك المتعلم إذا كان المدرس غير عادل بين تلاميذ القسم ويمارس كل أشكال التمييز داخلها، بل إن الأمر يزيد من امتعاض المتعلم و يؤدي إلى نفوره من ذلك المبدأ من أصله.

إن التربية على ترسيخ قيمة التسامح مسار تعلمي نشيط وهادف، يتأثر بالمحيط الاجتماعي ويؤثر فيه، الشيء الذي يجعلها مبادئ وعمليات تتجاوز البرنامج المقرر وعدد الساعات المحددة لها لتخترق سائر وظائف المدرسة وفضاءاتها. فالمدرسة لا تقوم فقط بعملية تعلم واكتساب معارف ومعلومات منفصلة، بل تتعداها إلى اكتساب مواقف تساعد الفرد على إدراك وجوده وتقدم له قيما تمكنه من الاندماج في المجتمع ومن ثم تأكيد مواطنته.

وبالاطلاع على كتب التربية الإسلامية بالجزائر بمختلف أطوارها، فهي غنية بمجموعة من القيم التي تعمل السلطة السياسية ومن خلال المنظومة التربوية، على غرسها لدى الجيل القادم، وعلى رأسها قيمة التسامح لتجاوز إشكالات ومظاهر العنف المجتمعي، من خلال الاستدلال بآيات قرآنية وأحاديث نبوية، كلها تصب في سياق تكريس ثقافة السلم والعيش المشترك، وهذا ما كرسه القانون التوجيهي للمدرسة الابتدائية الصادر في 2016 حيث نصت المادة 17، الفترة الثانية منه: "تتولى المدرسة الجزائرية تجسيد مبدأ المواطنة بضمان تربية ملائمة للتلاميذ تقوم على احترام القيم الروحية والأخلاقية (...) للمجتمع الجزائري (...) عبر تلقينهم مبادئ المساواة والسلم والتسامح وحثهم على نبذ العنف"[(61)].كما نصت المادة 5 من القانون التوجيهي للتربية الوطنية: "تقوم المدرسة في مجال التنشئة الاجتماعية إلى جانب الأسرة (...) بتنشئة القيم الروحية والأخلاقية للمجتمع الجزائري"[(62)]. ويمكن قرأة أيضا في ذات المادة فقرة (2) في سياق دور المدرسة: "تنمية مبادئ النقاش والحوار وقبول رأي الأغلبية وحملهم على نبذ العنف وعلى تفضيل الحوار"[(63)].

وضمن نفس السياق، جاء في بيان وزير الشؤون المغاربية والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية السيد عبد القادر مساهل سنة 2016، أنه: "على المدرسة الجزائرية أن تلعب دور المنظومة التي تكون النشأ على القيم الاجتماعية والثقافية النابعة من المجتمع الجزائري، لأجل إرساء ركائز مجتمع متمسك بالسلم ومحاربة العنف والتطرف، وذلك من خلال برامج تعليمية تستند إلى قيم التسامح واحترام الآخر والحوار وقبول رأي الأغلبية وحملهم على نبذ العنف"[(64)]. كما أكد السيد الوزير على حتمية

تلقين هذه القيم على مستوى كل الأطوار التعليمية، من خلال مادتي التربية الإسلامية والتربية المدنية بغاية تعزيز السلوكات التي تنبع لبلوغ مجتمع متجانس ومتكافل اجتماعيا[(65)].

المطلب الثاني: المنظومة الإعلامية

تعد المؤسسات الإعلامية من أكبر المؤسسات الاجتماعية والثقافية تأثيراً في نشر ثقافة التسامح ومحاربة التطرف أو العكس، فالمؤسسات الإعلامية أصبحت أكثر وسائل التواصل البشري تأثيراً في صناعة الثقافة وتشكيل الوعي، وتحديد توجهات البشر في مختلف المجتمعات، وذلك بحكم قدراتها الواسعة والمؤثرة في نشر المعلومات بكافة أشكالها إلى جماهير واسعة من الناس بسرعة فائقة، من خلال البرامج الإخبارية والترفيهية والتسويقية والدينية والثقافية المختلفة. ولكي تحقق وسائل الإعلام دورها المنشود في نشر قيم التسامح ومكافحة التطرف، فلا بد من استنادها لاستراتيجية شاملة وبعيدة المدى تحدد من خلالها مجموعة أهداف تعمل جميع الأطراف الإعلامية والمجتمعية على تحقيقها بشكل مشترك، وقد دلت الدراسات على أن وسائل الإعلام تعلب دوراً مهماً في تشكيل الرأي العام وفي التنشئة الاجتماعية وفي غرس القيم الثقافية ونشر الوعي بالآخر، وبالتالي فهي محرك رئيس لتعزيز قيم التسامح ومحاربة التطرف[(66)].

أولت السلطات الجزائرية أهمية بالغة لوسائل الإعلام في نشر قيمة التسامح، وأسندت لها مهمة تجاوز مآسي العشرية السوداء من خلال الترويج لثقافة السلم والمصالحة ومن ثمة التسامح. من الناحية القانونية، ورد ضمن قانون الإعلام لسنة 2012 وفي المادة 5 الفقرتان الثانية والثالثة ما يلي: "(...) تساهم ممارسة أنشطة الإعلام في ترقية مبادئ التسامح ونبذ العنف (...) وترقية روح المواطنة وثقافة الحوار"[(67)].

كما ورد في نفس القانون، وفي الباب المتعلق بآداب وأخلاقيات المهنة، ضمن المادة 29، "يجب على الصحفي أن يمتنع عن الإشادة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالعنصرية وعدم التسامح والعنف"[(68)]. والمغزى من هذه المادة هو حتمية تمتع الصحفي بالاحترافية حتى يتمكن من تجاوز كل ما يشاع من أخبار مضلة لاسيما عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

من الناحية العلمية، وبناءً على ما يتوافق مع هذه النصوص القانونية، تولت الأجهزة الإعلامية المكتوبة منها والمرئية مهمة الإشادة بسياسة السلم في سياق المصالحة، وذلك من خلال إبراز عبر أشرطة وروبورتاجات مختلف الإنجازات التي تمكنت السلطة السياسية من تحقيقها لاسيما في المجالين الاقتصادي والتنموي. كما تولت العديد من الحصص الترويج لثقافة السلم والتسامح، يمكن ذكر منها- على سبيل المثال – "حصة تعايش" بالقناة الإذاعية الحكومية الأولى والتي تبث يوم السبت من 12 إلى 13:00 ظهراً من قبل الدكتور صلاح الدين الاخضري، تعنى بترقية مفهوم العيش المشترك لإرساء ثقافة التعايش في المجتمع في ظل الاختلاف. وبرنامج "ذكر" الذي يهتم بأمور الشريعة من أداب وترهيب وترغيب من قبل الأستاذ أمين بتقة، والذي يبث على القناة التلفزيونية الحكومية القرآن الكريم يوم الأربعاء على

الساعة 9:00 صباحًا. ومن أهم الآداب التي يركز عليها البرنامج، هي أداب الحوار والاتصال المجتمعي وكذا تقبل الأخر من خلال الاستدلال بنصوص من القرآن والسنة النبوية.

كما عملت السلطات الجزائرية على توظيف قطاع السنيما لأجل محاربة التطرق وإرساء ثقافة السلم والتسامح، وكان ذلك بفضل الدعم المالي الذي قدمته وزارة الثقافة لأجل دعم الإنتاج السينمائي[69]. حيث أفضت تلك الأعمال السينمائية إلى زيادة الوعي لدى المواطنين في مجابهة التطرف والتوق للاستقرار والسلم. وانطلاقا من منظور أن الأنشطة الثقافية تساهم مساهمة كبيرة في إرساء ثقافة تقبل الآخر، عمدت السلطة الجزائرية على تنظيم العديد من التظاهرات عملت من خلالها على إبراز البعد الهوياتي للدولة الجزائرية على أنها أرض سلام واستقرار، مثل الجزائر عاصمة الثقافة العربية سنة 2007، وتلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية لسنة 2011، وقسنطينة عاصمة الثقافة العربية 2015[70].

المطلب الثالث: دور المساجد

مما لا شك فيه أن الإسلام هو دين تسامح وصفح ولا أدل على ذلك هو الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الداعية إلى التسامح وإصلاح ذات البين ونبذ العنف، إضافة إلى الإقرار بالاختلاف والتنوع، ويعترف لمخالف العقيدة الإسلامية وقيمها بالوجود مع عدم إجباره على تغير دينه أو على شيء لا يقبله. هذه التعاليم الإسلامية وظفتها السلطة السياسية بالجزائر لأجل الترويج لثقافة السلم والتسامح عبر المساجد، حيث أضحت هذه الاخيرة وتحديداً من خلال خطب الجمعة أو الأعياد الدينية منبراً للترويج لقانوني الوئام والمصالحة الوطنية، ولما يحملانه من قيم تدعو إلى العيش المشترك وتجاوز كل أشكال العنف والتطرف.

فقد جاء على سبيل المثال ضمن خطبة عيد الفطر سنة 2015 الملقاة من قبل الدكتور عماد بن عامر إمام الجامع الكبير بالجزائر العاصمة ما يلي: "أمة التسامح والسلام والمغفرة والوئام: إن ما يميز دين الإسلام أنه دين التسامح والسلام، فجاء الأمر الإلهي الصريح بالدخول في مظلته يا أيها الذين أمنوا أدخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين. فيشع الفؤاد بمعاني الصفح والعفو والمغفرة وتسقى بها شجرة السلام"[71].كما أخذت استراتيجية السلطة السياسية في سياق إرساء ثقافة التسامح والحوار من خلال المساجد المنحى التالي:

أولاً- استعادة المساجد بصفتها مؤسسة دينية وتأطير دورها، بعدما كانت خارج مجال رقابتها ما فتح المجال أمام استغلالها لأغراض سياسوية. وتجسد ذلك من خلال القانوني الأساسي للمسجد[72]، حيث نصت المادة الثامنة منه على أن المسجد يضطلع بوظيفة توجيهية من خلال:

- حماية المجتمع من أفكار التطرق والتعصب،
- ترسيخ قيم التسامح والتضامن في المجتمع،
- مناهضة العنف والكراهية،

ثانياً- تنظيم دورات تكوينية لتحسين مستوى الائمة، عُنيت بتزويد الأئمة والمرشدات بكل المقاربات الدينية المتاحة لمناهضة التعصب المجتمعي لأجل إشاعة ثقافة الحوار والتسامح.

ومن أجل بلوغ هذه الأهداف، فقد تمت ترقية الإمكانيات المادية والبشرية، المخصصة لذلك، فمثلا كانت الجزائر تتوفر على معهد واحد لتكوين الأئمة، وقد صار عددها اليوم 12 معهداً ومدرسة وطنية[(73)]. ويركز التكوين بهذه المؤسسات على الأمور التالية[(74)]:

- فهم مقاصد الإسلام الحنيف وتبليغها تبليغًا سليمًا يرفض التطرف والعنف وينادي بالصفح والتسامح والتعايش،
- الحفاظ على الوحدة الدينية السائدة في المجتمع وإجادة التعامل مع غير المسلمين والتسامح معهم واحترام أفكارهم ومعتقداتهم،

ثالثاً- العمل على تثمين وترقية الدور المحوري للزوايا في المجالين الديني والاجتماعي، كالزاوية التيجانية والقادرية والسنوسية والرحمانية وغيرها، نظرًا لما تشكله هذه الأخيرة من منارة للعلم والاعتدال والوسطية في الإسلام[(75)].

الخاتمة:

مما سبق يتضح جليا أن انتشار قيمة التسامح في المجتمعات لا تزيد هذه الأخيرة إلا انسجاما وتوافقا، غير أن ذلك يتوقف تحديدا على حتمية تفعيل الدولة لجملة من المؤسسات المجتمعية الكفيلة بالقيام بهذا المسعى، كالمؤسسات الدينية والتربوية والإعلامية وغيرها.

وتعود أهمية التأصيل المجتمعي لهذه القيمة كونها تضمن للدولة السلم والعيش بسلام في ظل تعددية الرؤى والتوجهات الدينية والسياسية والثقافية، ما جعلها تشكل أحد الآليات الناجعة لتفادي العنف والتطرف المجتمعي. هذا الأخير الذي يعتبر أحد محركاته تضارب القيم المجتمعية الذي يدفع بالتنظيم الاجتماعي إلى التفكك والانهيار. وبذلك فإنه بتفعيل هذه القيمة المستوحاة تحديدا من الدين الإسلامي الحنيف تكون الدولة بصدد العمل على ترويض السلوك المجتمعي بالشكل الذي يؤسس لثقافته.

كما أن توظيف التسامح في القضايا السياسية من شأنه أن يعبد الطريق نحو حل العديد من الأزمات، خاصة تلك الناجمة عن الصراع على السلطة.

الهوامش:

[1] جيمس جوردن فينليسون، يورجن هابرماس، مقدمة قصرية جدا، مؤسسة الهنداوي للتعليم والثقافة القاهرة، طبعة 2015، ص115.

[2] نفس المرجع، ص 119.

[3] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، القيم السياسية في الإسلام، الدار الثقافية للنشر القاهرة، طبعة 2001، ص13.

[4] إيمون باتلر، أدم سميث، مؤسسة الهنداوي للتعليم والثقافة القاهرة، طبعة 2001، ص 24.

[5] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[6] محمد على محمد، السيد الحسيني، دراسات في التنمية الاجتماعية، دار المعارف القاهرة، طبعة 1984، ص 344.

[7] إسماعيل عبد الفتاح، نفس المرجع، ص16.

[8] نفس المرجع، ص 17.

[9] إسماعيل حسن عبد الباري، الديمغرافيا الاجتماعية، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية القاهرة، طبعة 2000، ص 40.

[10] ناصر دادي عدون، إدارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي، دار المحمدية العامة الجزائر، طبعة 2004،ص ص 110-111.

[11] محمد جميل خياط، المبادئ والقيم في التربية الإسلامية، جامعة أم القرى مكة المكرمة، طبعة 1996، ص 42 .

[12] عبد الرحمان بن محمد الشعوان، القيم وطرق تدريسها في الدراسات الاجتماعية، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم التربوية والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، المجلد 9، العدد 1، 1997، 160.

[13] إسماعيل عبد الفتاح، نفس المرجع، ص 52.

[14] نفس المرجع، ص ص 54- 57.

[15] محمد السويدي، مفاهيم علم الاجتماع الثقافية ومصطلحاته، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، طبعة 1981، ص 72.

[16] ماجد زكي الجلاد، تعليم القيم وتعليمها "تصور نظري وتطبيقي لطرائق واستراتيجيات تدريس القيم"، دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان، طبعة 2005، ص 33.

[17] صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، الحكمة للطباعة والنشر بغداد، طبعة 1991، ص325.

[18] نفس المرجع، ص ص 325، 237.

[19] Patrick Lecomte, Bertrand Deni, Sociologie du politique, PUF.

[20] ريتشارد داوسن، كينث برويت، (ترجمة: بشير المغيربي)، التنشئة السياسية، منشورات جامعة قاريونس طرابلس، طبعة 1990، ص232.

[21] Lecomte, Ibid, p66.

[22] Denys Cuche, La Notion De Culture Dans Les Sciences Sociales, Casbah Editions ALGER, Édition 1998, p90.

[23] ناجية الوريبي، في مفهوم التسامح، مؤمنون بلا حدود لبنان، طبعة 2016 ص 04.

[24] عبد القادر الشيخلي، ثقافة التسامح: ضرورة أخلاقية وسياسية واجتماعية، مركز الملك عبد العزيز لحوار الوطني الرياض، طبعة 2017، ص17.

[25] عبد الواسع محمد غالب الغشيمي، التسامح الإسلامي: قراءة في معطيات الفكرية وأثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد 21، 2013، ص17.

[26] نفس المرجع، ص 18.

[27] حميد نفل النداوي، ثقافة التسامح وجدلية العلاقة بين الأنا والآخر، المجلة السياسية والدولية، القاهرة، العدد 8، 2008، ص144.

[28] ثائر عباس النصراوي، التسامح الديني في الديانات السماوية، بيت الحكمة بغداد، طبعة 2010، ص 117.

[29] ناجي البكوش وآخرون، دراسات في التسامح. المعهد العربي لحقوق الإنسان تونس، طبعة 1995، ص 12.

[30] النصراوي، نفس المرجع، ص ص 116-117.

[31] محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، 1997 ،ص 27.

[32] النداوي، نفس المرجع، ص 144.

[33] محمد أركون، قضايا في نقد العقل الديني، دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت، طبعة 2000، ص 243.

[34] لغشيمي، نفس المرجع، ص 20.

[35] سورة الأعراف، الآية 199.

[36] سورة فصلت، الآية 34.

[37] سورة الحجر، الآية 85.

[38] الغشيمي، نفس المرجع، ص 44.

[39] محمد عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، دار الكتب العلمية بيروت، طبعة 1971، ص 213.

[40] نفس المرجع، نفس المصدر.

[41] شهاب الدين السيد محمود الألوسي، فتح الباري لابن رجب، دار إحياء التراث العربي بيروت، طبعة 1996،ص135.

[42] صالح ذياب هندى، مها سلامة الغويري، قيم التسامح المتضمنة في كتاب التربية الإسلامية للصف العاشر أساسي في الأردن، وتقدير أهميتها من وجهة نظر معلمي التربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم التربوية، المجلد 35، العدد 2، 2008، ص 415.

[43] يوسف ذياب عواد، التسامح مابين الدين والسياسة، المؤتمر الدولي الثامن حول التنوع الثقافي، طرابلس، من 21 إلى 23 ماي، 2015، ليبيا.

[44] إعلان مبادئ بشأن التسامح المعتمد من قبل المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرون، باريس: 16 نوفمبر 1995، اطلع عليه بتاريخ 24 فيفري 2019 على الرابط الإلكتروني:

http : mshr.ord.sa/wp-contenr/uploods 2014/02.

[45]جمعية الأمم المتحدة، قرار 95/91 - متابعة سنة الأمم المتحدة للتسامح، 28 فيفري 1997، اطلع عليه بتاريخ 26 فيفري 2019 على الرابط الالكتروني:

https://undocs.org/ar/A/RES/51/95.

[46] نفس المرجع، المادة الثانية الفقرة الرابعة.

[47] نفس المرجع، المادة الثالثة، الفقرة الثانية.

[48] رشيد تلمساني، الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية، أوراق كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، مركز كارنيغي للسلام الدولي، العدد 07، جانفي 2008، ص 04.

[49] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[50] الجمهورية جزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق لـ25 فيفري سنة 1995 يتضمن تدابير الرحمة، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة الثانية والثلاثون، الصادرة في 01 مارس 1995، ص 10.

[51] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون رقم 99-08 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتضمن استعادة الوئام المدني"، الجريدة الرسمية. العدد 46، السنة السادسة والثلاثون الصادرة في 13 جويلية 1999، ص 03.

[52] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 05-278 المؤرخ في 09 رجب عام 1426 الموافق لـ14 أوت 2005 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 29 ديسمبر 2005"، الجريدة الرسمية، العدد 55، السنة الثانية والأربعون، الصادرة في 15 أوت 2005، ص 03.

[53] المجلس الشعبي الوطني، مقتطفات من خطب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة حول الوئام والمصالحة الوطنية، اليوم البرلماني حول المصالحة الوطنية، بتنظيم هيئة التنسيق البرلمانية، المنعقد في 28 جانفي 2009، ص14.

[54]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 99-08 المؤرّخ في 09 ربيع الأوّل عام 1420 الموافق لـ 13 جوان 1999 والمتعلّق باستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46 ، الصادر بتاريخ 13 جويلية 1999، ص 04.

[55] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 2000، المتضمن عفوًا خاصا، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة في 10 جانفي 2000، ص02

[56] المجلس الشعبي الوطني، نفس المرجع، ص 03.

[57] نفس المرجع، ص4.

[58] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 28 محرم عام 1427 الموافق لـ 27 فيفري سنة 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية"، الجريدة الرسمية، العدد 11، السنة الثالثة والأربعون، الصادرة في 28 فيفري 2006، ص 04.

[59] نفس المرجع، ص 06.

[60] إبراهيم خضور، التربية والتغيير الاجتماعي، مجلة جامعة دمشق، سوريا، المجلد 25، العدد الثاني، 2009، ص 394.

[61] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 16-226 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق لـ25 أوت سنة

2016 المتعلق بالقانون الأساسي النموذجي للمدرسة الابتدائية، الجريدة الرسمية، العدد 51، السنة الثالثة والخمسون، الصادرة 31 أوت 2016، ص 12.

(62) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق لـ 23 جانفي 2008 يضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 04، السنة الخامسة والأربعون، الصادرة 27 جانفي 2008، ص 90.

(63) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(64) عبد القادر مساهل، دور الديمقراطية في مكافحة التطرف العنيف والإرهاب- التجربة الجزائرية، ديسمبر 2016، ص 28، اطلع عليه بتاريخ 07 جانفي 2019 على الرابط الالكتروني:

www.mae.gov.dz/Recuéil% demoratie% 20 en 20 Arabe .Pdf .

(65) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(66) ربحي مصطفى ،محمد عبد الديس، وسائل الاتصال وتكنولوجيا التعليم، دار الصفاء، عمان، طبعة 1995، ص56.

(67) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-05 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـ 12 جانفي 2012، يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، السنة التاسعة والأربعون، الصادر في 15 جانفي 2015، ص 23.

(68)-نفس المرجع، ص 30.

(69)-عبد القادر مساهل، نفس المرجع، ص 42.

(70) نفس المرجع، ص 43.

(71) عماد عامر، "خطبة عيد الفطر"، مجلة رسالة المسجد. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، السنة 15 العدد4، الصادرة في جويلية أوت 2015، ص 124.

(72) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 13-377 ، المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق لـ 9 نوفمبر 2013، يتضمن القانون الأساسي للمسجد"، الجريدة الرسمية، العدد 58، السنة الخمسون الصادرة في 18 نوفمبر 2013، ص 05.

(73) مجموعة من الإطارات المركزية لوزارة الشؤون الدينية، "إسهام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في معالجة التطرف والإرهاب وتجفيف منابعها، مجلة رسالة المسجد، نفس المرجع، ص 119.

(74) نفس المرجع، ص 120.

(75) نفس المرجع، ص 117.

التأصيل السياسي والاجتماعي لقيمة التسامح بالجزائر ـــــــ